

الفيدرالية المالية وأثرها على قسمة وتخصيص الموارد بين مستويات الحكم (من منظور التجربة السودانية وبعض التجارب العالمية الأخرى) 1991 - 2009 م

* د. حافظ غانم محمد جبر¹

مستخلص البحث:

يقوم مبدأ أو مفهوم الفيدرالية المالية على أساس تخصيص الإيرادات لمستويات الحكم بحيث يكون هنالك نوع من الاستقلال الذاتي لدى الوحدات المكونة للاتحاد الفيدرالي بما لا يتعارض مع التنسيق والتناغم والانسجام بين الأجزاء التي تكون الاتحاد الفيدرالي.⁽¹⁾

الإيرادات الذاتية هي تلك الإيرادات التي يتم جمعها بواسطة كل مستوى من مستويات الحكومة حسب السلطات والاختصاصات الدستورية المحددة له داخل حدوده حيث يمنح الدستور في الأنظمة الفيدرالية الصلاحيات والسلطات لمستويات الحكم لفرض الضرائب وتحصيل الرسوم من مصادر إيرادية بعينها.

هنالك أنواع للإيرادات في داخل الاتحاد الفيدرالي وهي الإيرادات ذاتية المصدر لكل مستوى من مستويات الحكم تتخذ الحكومات الفيدرالية آليات لتحقيق هدف إعادة توزيع الثروة داخل البلد على النحو الآتي:-

¹ * كلية الدراسات العليا، جامعة النيلين، قسم العلوم السياسية والإدارية، بحث لنيل درجة دكتوراة الفلسفة في الإدارة العامة.

أولاً : تقوم الحكومة بتقاسم الإيرادات الضريبية المركزية مع الولايات أو مستويات الحكم الأخرى

ثانياً : تقوم بإجراء تحويلات مالية

ثالثاً : المنح المشروطة وغير المشروطة للولايات-Conditional and non-conditional grants⁽²⁾

تتمكن الحكومات الفيدرالية من النفاذ إلى كل المصادر الإيرادية الرئيسية سواء كانت إيرادات ضريبية وغير ضريبية بينما تكون الوحدات المكونة للاتحاد الفيدرالي مصادرها الإيرادية أقل تحقيقاً للإيرادات.

يتم تصنيف أنواع قسمة وتوزيع الموارد إلى قسمة رأسية⁽³⁾ Vertical distribution وقسمة أفقية Horizontal distribution حيث يكون التخصيص أو التوزيع الرأسي للإيرادات بين الحكومة الفيدرالية المركزية ومستويات الحكم الأدنى بينما التخصيص أو التوزيع الأفقي هو إعادة توزيع ما تم تخصيصه للولايات من القسمة الرأسية على الولايات بينها وفقاً لمعايير معمول بها عالمياً ومحلياً .

Abstract :

The principle or the concept of fiscal federalism depends on the basis of allocating and determining resources and revenues to several levels of governments (Federal governments and states or regions). In order to give self- dependent to several states.

This financial self-dependent can not stand against harmony and co ordination between several parts of federal states.

Self revenues mean the revenues that are collected by different levels of governments according to powers and constitutional arrangements. as the constitution gives very wide authorities to states to collect taxes and different revenues. The government s in federal systems adopt many mechanisms to obtain the purpose and goal of re distributing resources and wealth and they can be mentioned as follows:-

Firstly: the federal government shares taxable revenues with states or several parts of governments

Secondly: Through making inter governmental fiscal transfers

Thirdly: through giving conditional and non- conditional grants to states.

Federal governments can take all the sources of revenues wither they are taxable revenues or non taxable revenues in their hand and control which the other parts of the government can earn only very less revenues and income

There are tow types of distributing and allocating resources they are vertical and horizontal distribution or allocation of resources the process of vertical distribution of resources means sharing of revenues between central government and states while horizontal distribution means the process of re-distributing revenues which has fixed by vertical distribution again between the states themselves and this distribution takes place according to criteria adopted internationally and locally.

Vertical and horizontal imbalances is the main function for the government of federal state and it can be considered as the real practice of fiscal federalism so that several governments of federal state can offer and satisfy social services equally among the whole citizens or people.

مقدمة

إذا كان هنالك مفهوم أو مضمون جوهري للفيدرالية فهو أن يكون هنالك مستويان من الحكومة قائمان على الدستور المكتوب ولكل منهما استقلالية ذاتية حقيقية وتعتبر الحكومات مسؤولة بشكل أساسي أمام جمهور ناخبها.⁽⁴⁾

والملاحح الأكثر تحديداً في تصميم كل اتحاد فيدرالي هو التقاليد المؤسسية المحلية والمستوى المطلوب للاستقلال الذاتي للوحدات المكونة والذي تسعى إليه الفيدرالية وذلك بالضرورة يقتضى وجود ديمقراطية وسيادة لحكم القانون لأن الأنظمة غير الديمقراطية لاتسمح عادة بالإستقلال الذاتى الحقيقى للوحدات المكونة للاتحاد الفيدرالي تميز

الأنظمة الفيدرالية على الرغم من اختلافاتها المتعددة بعدد من الخصائص المشتركة التي تميزها عن الأنواع الأخرى من الحكومات ويمكن إيجازها في الآتي: (5)

1. وجود مستويين من الحكومة علي الأقل واحد للدولة او للمركز والثاني للولايات أو الوحدات المكونة سواء كانت (مقاطعات، مديريات، محافظات، لاندز أو كنتونات) كما في سويسرا والمانيا.
 2. الدستور المكتوب والذي لايمكن تعديل بعض أجزائه بواسطة الحكومة المركزية أو الفيدرالية بمفردها وتحتاج التعديلات إلى موافقة الوحدات المكونة .
 3. الدستور هو الذي يقوم بتخصيص السلطات التشريعية بما فيها السلطات المالية لمستويات الحكم المختلفة بما يضمن قدرًا من الاستقلال الذاتي للوحدات المكونة وحقيقة تحديد سلطات جباية وتحصيل الإيرادات وتحديد سلطات الإنفاق هي جوهر الفيدرالية المالية وهي التي نحن بصدد معالجة أمرها في هذا البحث من واقع بعض التجارب المختلفة حول العالم.
 4. تمتاز الأنظمة الفيدرالية ببعض الترتيبات في المجالس البرلمانية أو التشريعية حيث نجد مجلسين (مجلس للنواب أو العموم وآخر للشيوخ كما في الولايات المتحدة الأمريكية) وفي السودان مثلاً المجلس الوطني ومجلس الولايات، عموماً تمتاز الأنظمة الفيدرالية بثنائية المجالس التشريعية.
 5. في حالة نشوء النزاعات بين مستويات الحكم يتم اللجوء للتحكيم في الغالب بواسطة المحاكم الدستورية مثلاً أو الاستفتاءات أو المجالس البرلمانية الثانية للفصل في النزاعات الدستورية.
 6. تختص الأنظمة الفيدرالية بوجود مؤسسات لتنسيق العلاقات الاتحادية أو الفيدرالية بين مستويات الحكومة مثل (وزارة الحكم الإتحادي) في السودان.
- الفيدرالية المالية وتخصيص الإيرادات المالية لمستويات الحكم:-

يعتبر تخصيص الموارد المالية لمستويات الحكم (الحكومة الفيدرالية المركزية والولايات) في إطار منظومة النظام الفيدرالي أمر هام للغاية لأسباب هي: أولاً: هذه الموارد المالية تمكن الحكومات أو تقيدها فيما يتعلق بممارسة مسؤولياتها الدستورية والتنفيذية والتشريعية.

ثانياً: سلطات فرض الضرائب والإنفاق هي في حد ذاتها أدوات هامة لضبط الاقتصاد والتأثير بتبني السياسة المالية والنقدية الفاعلة.

تحدد معظم الأنظمة الفيدرالية في دساتيرها أو في تشريع خاص سلطات جباية وتحصيل الإيرادات الخاصة بكل مستوى مثلاً في السودان ورد ذكر تخصيص الموارد المالية لمستويات الحكم في دستور عام 1998م (المواد 113-114 و115) وكذلك في الدستور القومي⁽⁶⁾ الانتقالي لجمهورية السودان للعام 2005م المواد (193-194-195) الحكومة المركزية⁽⁷⁾ وحكومة جنوب السودان والولايات على التوالي.

وتشكل رسوم الجمارك وضرائب الشركات وضريبة الدخل الشخصي للأفراد وضرائب المبيعات والاستهلاك والقيمة المضافة المصادر الأساسية للإيرادات الحكومية وغالباً ماتكون هذه الضرائب خاضعة لسلطة الحكومة الفيدرالية المركزية (في السودان نجد أن التشريع الضريبي مركزي يقوم به المركز رغم وجود نص صريح في الدستور القومي الانتقالي للعام 2005م المادة 195 وهي الفقرات الخاصة بتحصيل ضريبة الدمغة والدخل الشخصي بواسطة الولايات واعتبارها سلطة حصرية للولايات).

بالنسبة لتخصيص سلطات الإنفاق في الأنظمة الفيدرالية نجد أن هنالك تطابقاً مع الإطار المشترك للمسؤوليات التشريعية والإدارية المخصصة لكل حكومة ضمن الفيدرالية. إذاً الفيدرالية المالية تعني تخصيص الموارد المالية عن طريق جباية وتحصيل الإيرادات من مختلف المصادر لمقابلة الإنفاق أو المنصرفات حسب الواجبات والإختصاصات الدستورية التي تم منحها لمستوى الحكم المعين.

وعموماً يمكن أن نقول بأن التدابير والإجراءات المالية في الأنظمة الفيدرالية حول العالم لا تخرج من إطار هذه التدابير على النحو الآتي:-

أولاً : مسؤوليات الإنفاق العام Responsibilities for Public Spending

ثانياً : مسؤوليات تحصيل وجمع الإيرادات Responsibilities for Raising

Revenue

Managing the Economy

ثالثاً : إدارة الإقتصاد

رابعاً : معالجة الخلل المالي بين الحكومات Dealing with Fiscal Imbalances
between governments

عدم التوازن أو الاختلال المالي الرأسي والأفقي: - (Horizontal Imbalances
(Vertical and

بصفة يمكن لنا تعريف عدم التوازن الرأسي أو الاختلال الرأسي (Vertical Imbalances) بأنه هو مقدار العجز الذي يحدث في موارد الحكومة الفيدرالية المحددة دستورياً عن مقابلة النفقات أو المنصرفات المحددة دستورياً أيضاً أو أن تكون قدرة الحكومة المركزية على جباية وتحصيل الإيرادات عالية بينما باقي الوحدات المكونة لها مقدرة ضعيفة وهنا أيضاً ينشأ الخلل الرأسي.

ويمكن أن نعرف عدم التوازن الأفقي (Horizontal Imbalances) أو الاختلال الأفقي بأنه هو عجز العائدات أو الإيرادات لدى الوحدات المختلفة المكونة للاتحاد الفيدرالي (مثلاً الولايات فيما بينها أو المقاطعات أو الأقاليم) غير قادرة على أن تقدم مستوى خدمات بنفس الجودة التي تقدمها بها الحكومة في ولاية أخرى أو في المركز لطلافاً من مستويات ضريبية متقاربة تفرض على المواطنين داخل الاتحاد الفيدرالي نفسه لأن كل السكان لهم حق الحصول على نفس مستوى الخدمات الاجتماعية دون التعرض إلى فرض ضرائب أعلى ويعد هذا من الأهداف العليا والأساسية في الأنظمة الفيدرالية.

(Vertical and Horizontal Distribution of Resources)
التخصيص الرأسي والأفقي للموارد:

المقصود بالتخصيص الرأسي للموارد أو التوزيع الرأسي (Vertical Allocation) هو توزيع الموارد المالية للدولة بين الحكومة الفيدرالية المركزية والولايات المختلفة. مثال في السودان حسب الدستور القومي الإنتقالي للعام 2005م واتفاقية السلام الشامل (C.P.A) تقسم الإيرادات بين مستويات الحكم وهي: (8)

(أ) الحكومة القومية (المركزية)

(ب) حكومة جنوب السودان

(ج) الولايات

والتي جاءت في العام 2007 حسب النسب الآتية (9)

1. 55,2% الحكومة القومية

2. 16,2% حكومة جنوب السودان

3. 28,6% الولايات

وإعتمادات العام 2009م: 53,92%، 19,41%، 23,97% على التوالي للمستويات الثلاث.

والتخصيص الأفقي للموارد (Horizontal Distribution) هو إعادة تقسيم ما تم تخصيصه بواسطة التوزيع الرأسي للولايات فيما بينها وفق معايير تراعي حاجة لولايات ومراعاة حالة كونها مكتفية ذاتياً أو فقيرة تعتمد على المركز بشكل كامل. ونجد أنه في معظم الأنظمة الفيدرالية القسمة الأفقية تعتمد على معايير تشتمل على (1) السكان (2) المساحة (3) الموارد الطبيعية (4) بعد المسافة من المركز (5) متوسط دخل الفرد.

آليات معالجة عدم التوازن المالي الرأسي والأفقى:

توجد ترتيبات في معظم الأنظمة الفيدرالية للتحويلات المالية من الحكومة المركزية للولايات أو من الولايات بعضها البعض وتتخذ هذه التحويلات شكل⁽¹⁰⁾

- (أ) تحويلات مالية من المركز
- (ب) تحويلات على شكل نصيب من الضرائب الفيدرالية للولايات
- (ج) منح مشروطة وغير مشروطة (conditional and non conditional grants)

غني عن القول بأن الفيدرالية المالية مكمل أساسي وجوهري لإنجاح التجربة الفيدرالية بعد أن تستوفى جوانب الفيدرالية السياسية والإدارية أو (اللامركزية) في هذه الدراسة نحاول تسليط الضوء على الاختصاصات والواجبات الدستورية وتوزيع السلطات والمهام في بعض التجارب الفيدرالية الراسخة حول العالم وتشمل (بعض الدول مثل كندا، الولايات المتحدة الأمريكية، سويسرا، استراليا، المانيا، النمسا، الهند، ماليزيا، بلجيكا، اسبانيا وباكستان).

الإطار النظري للبحث:-

تعد الثروات والموارد من أهم مرتكزات بناء الدول، قال تعالى في القرآن

مَّا فِي السَّمِّ وَآتِ وَالْكَهْمِ فِي الْأُمْرِ رَضٍ جَمِيعاً مَدُّهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ
يَتَفَكَّرُونَ (الجاثية : 13)

وَأَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لِقَالِهِمْ سَخَّرَ لِقَالِهِمْ السَّمَّ وَآتِ وَالْكَهْمِ فِي الْأُمْرِ رَضٍ جَمِيعاً مَدُّهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ
يَتَفَكَّرُونَ (لقمان : 20)

الأمر الذي يؤكد إن الله سبحانه وتعالى سخر الثروات والموارد للبشر كافة للمنافع والمصالح يتمتعون ببعض ذلك وينتفعون بجميعة لعمارة الأرض.

فكلما زادت ثروات وموارد الدول كان هذا مؤشراً لفرص رقيها وتقدمها الحضاري إذ إننا

نجد أن بناء الحضارات اعتمد عبر التاريخ علي نجاح الدول وشعوبها والناخبين من أفرادها في توليد الثروة من الموارد أو اكتشاف مصادر جديدة عن طريق التوصل إلي تقنية جديدة. فكثير من الأمم الصغيرة استطاعت الرقي بفضل جهد ودأب أفرادها علي العمل الذي يولد الثروة .

يتشعب مفهوم الثروة والموارد ونجده ينقسم إلي موارد وثروات زراعية ،مائية،حيوانية⁽¹¹⁾ ومعنوية إلي جانب أن ملكية المعرفة والمعلومات تحولت إلي مورد مهم من موارد الثروات بفضل الثورة التقنية في المعلومات والاتصالات مما يعني أن مصادر الثروة متجددة وتعتمد في كثير من الأحوال علي التقنية العلمية التي يستخدمها الإنسان لتطويع الطبيعة واكتشاف أسرارها وتسخيرها لخدمته.

عليه يمكن القول بأن الموارد هي الربيع أو العائد من الثروات التي يمكن الانتفاع بها أي أن الثروة مثل المال الموقوف ينتفع بريعه وعائده ويبقى أصله بعيداً عن التصرفات .

مراحل التطور التشريعي والدستوري للموارد المالية بالسودان :-

في السودان جاءت أول إشارة لأهمية قسمة الموارد المالية في تقرير لجنة د. مارشال الخبير البريطاني في العام 1948 على عهد الإدارة البريطانية والذي حدد المبادئ الأساسية لتأسيس وإداء الحكم المحلي في السودان: وجاء التقرير بتوصيات محددة حول هيكل الحكم المحلي، وضع الإدارة الأهلية، وإنشاء مجالس الحكم المحلي ، مالية الحكم المحلي، وسلطات وواجبات الحكم المحلي. وأوصى التقرير بتخصيص عدد من الموارد المالية للمجالس المحلية تمثلت في :-

1. ضرائب العوائد.

2. الضرائب المباشرة عن القطعان.

3. ضرائب المحاصيل.

4. ضرائب الملكية

وكان الهدف أن تتقاسم الحكومة المركزية والحكومة المحلية الضرائب وفيما يلي يمكن أن نستعرض بعض ملامح التطورات الدستورية والتشريعية للموارد المالية خلال الفترة التي تغطيها الدراسة (1991-2009م) وهي على النحو الآتي:-

1. صدور قانون الصندوق القومي لدعم الولايات والذي يعد من أهم آليات القسمة الأفقية للموارد المالية بين الولايات (horizontal distribution) والذي صدر بموجب أحكام المادة (27) من المرسوم الدستوري الخامس لسنة 1991م والمادة (16) من المرسوم الدستوري الثاني عشر لسنة 1995م ويعتبر العام 1997 هو عام الأساس لبداية عمل الصندوق المشار إليه.

2. صدور قانون المجلس الاعلى للموارد بموجب أحكام المادة (13) من قانون قسمة الموارد المالية لسنة 1999 (وهو يعتبر الآلية الفاعلة في القسمة الرأسية للموارد المالية (vertical distribution) بين المركز والولايات بحث كان يعُنَى بأمر قسمة وتوزيع عائدات ضريبة القيمة المضافة).

3. صدور قانون الحكم المحلي لسنة 2003م.

4. صدور قانون قسمة الموارد المالية لسنة 1999م.

5. صدور قانون قسمة الموارد المالية القومية لسنة 2004م.

6. دستور جمهورية السودان للعام 1998م.

7. توقيع اتفاقية السلام الشامل بين الحكومة والحركة الشعبية بنيفاشا(كينيا) في العام 2005م.

8. صدور الدستور القومي الانتقالي لجمهورية السودان في العام 2005م.

9. تأسيس حكومة جنوب السودان بموجب اتفاقية السلام الشامل والدستور القومي الانتقالي الصادر بين عام 2005م.

10. صدور دساتير الولايات والتي نص عليها قانون الحكم المحلي (القانون النموذجي أو الإطار) عام 2006م.

11. توقيع اتفاق أبوجا للسلام في دارفور بين الحركات المسلحة في دارفور ممثلة في حركة تحرير السودان وبين الحكومة السودانية عام 2006م.

12. توقيع اتفاقية الشرق للسلام في العام 2006م.

13. صدور المراسيم الجمهورية بالأرقام (41)، (35)، (31) للأعوام 2005-2006م على التوالي والتي بموجبها تم تأسيس مفوضية تخصيص ومراقبة الإيرادات المالية (FFAMC).

14. إضافة إلى قوانين ولوائح الحكم المحلي والتي تصدر من حين لآخر.

لابد من التفريق والتمييز الكامل بين مصطلحي الثروة والموارد المالية لأن مفهوم الثروة يشمل كل الموارد الاقتصادية الصالحة للاستخدام الاقتصادي سواء كانت موارد بشرية أو طبيعية على ظهر الأرض أو في باطنها في صورة أولية أو منظورة في شكل آليات ومعدات وأجهزة وتشمل على وجه التفصيل المعادن والنفط والثروات المائية والغابية والزراعية والحيوانية والطرق والجسور وقنوات الري والمشروعات الصناعية ومشروعات النقل والاتصال المملوكة للأفراد أو الدولة أو التي تساهم فيها الدولة. عليه تكون هذه الثروة في حد ذاتها غير خاضعة للقسمة ولكن يمكن تخصيص أو توزيع الفوائد والمردودات المالية الناتجة منها أو المرتبطة بها وعليه فإن الثروة ملك لعامة المواطنين الحاليين الموجودين حالياً أو الذين يأتون في المستقبل وبهذا تكون الثروة أشبه بالمال الموقوف ينتفع بريعه وعائده ويبقى أصله ثابتاً. أما الإيرادات أو الموارد المالية فتعرف بأنها الدخول⁽¹²⁾ المتولدة عن الثروة القومية سواء كانت في شكل ضرائب أو جمارك أو رسوم أو قيمة سلع وخدمات سواء كانت مشروعات حكومية اتحادية أو ولائية وهي التي تقسم. حاولنا في هذه الدراسة التعرف على الموارد القومية وتحديد الخاضع منها للقسمة ومن ثم دراسة معايير القسمة للإيرادات بين الحكومة المركزية والولايات وحكومة الجنوب السودان. ورد ذكر الموارد المالية لمستويات الحكم المختلفة في السودان والمتمثلة في الحكومة القومية، وحكومة جنوب السودان والولايات في الدستور

القومي الانتقالي للعام 2005م. وقد حدد الدستور تفصيلاً في المواد 193_194_195 هذه الاختصاصات المالية⁽¹³⁾ نصت المادة (24) من الدستور القومي الانتقالي على أن مستويات الحكم أربعة مستويات رغم ذلك نجد أنه قد أغفل تخصيص الموارد المالية للمحليات رغم كونها مستوى رابعاً من مستويات الحكم. التخصيص الرأسي للموارد (vertical distribution) يكون بين الحكومة المركزية والولايات وهذا التخصيص يتم وفقاً لمعايير عالمية.

مصادر الموارد المالية لمستويات الحكم حسب منطوق المواد 113-114-115 من دستور السودان 1998م.

الموارد المحلية	الموارد المالية الولائية	الموارد الاتحادية
ضريبة العقارات ضريبة المبيعات ضريبة الإنتاج الزراعي والحيواني علي أن يخصص منها نسبة للولاية بقانون اتحادي. رسوم النقل البري والنهري والمحلي. رسوم الإنتاج الصناعي الحرفي والمحلي. أي موارد محلية أخرى.	ضريبة أرباح الأعمال علي أن تخصص منها للمحليات بقانون اتحادي. رسوم إنتاج الصناعات الولائية . عائدات التراخيص الولائية . الضرائب والرسوم الولائية . أرباح المشاريع الولائية . المنح والقروض والتسهيلات الاتئمانية .	الإيرادات الجمركية وإيرادات الموانئ والمطارات الدولية. ضريبة أرباح الشركات وضريبة الدخل الشخصي وضريبة الدمغة للمعاملات الاتحادية والعبارة . أرباح المشروعات القومية ،علي أن تخصص منها للولايات التي تمتد إليها نسبة يخصصها القانون. رسوم إنتاج الصناعات الاتحادية . ضرائب العاملين خارج البلاد وضرائب المؤسسات وأوجه المناسبات الأجنبية. المنح والقروض والتسهيلات الاتئمانية. 7 أي ضرائب أو رسوم لا تمس موارد أخرى أو موارد الحكم المحلي.

المصدر: دستور جمهورية السودان 1998م. ملحق التشريع الخاص بجمهورية السودان
ملحق نمرة (1) ص ص 372 373

الموارد المالية لمستويات الحكم (الإتحادي حكومة جنوب السودان و الولائي)

الدستور القومي الانتقالي 2005م حسب المواد 193 - 194 - 195

موارد الدخل للولايات.	موارد الدخل لحكومة جنوب السودان.	موارد الدخل للحكومة القومية أو "الأحادية"
عوائد الأراضي الولائية وعقاراتها . الرسوم علي الخدمات بالولاية . الرخص . ضريبة الدخل الشخصي الولائية. الرسوم علي السياحة . نصيب الولاية من عائدات البترول كما هو مبين في المادة 195 من هذا الدستور . مشروعات الحكومة الولائية والمحميات القومية. رسوم الدمغة. الضرائب الزراعية. المنح والمساعدات الخارجية. الضرائب والرسوم المفروضة علي تجارة الحدود وفقا للتشريعات القومية. أي ضرائب ولاتية أخرى لا تتعارض مع ضرائب الحكومة القومية أو ضرائب حكومة جنوب السودان. القروض والاستدانة حسبما	الإيرادات القومية المخصصة لحكومة جنوب السودان وولاياته من صندوق العائدات القومي بموجب المادة 197 من الدستور القومي الانتقالي 2005. إيرادات أي من المصادر الولائية المدرجة في القائمة المشار إليها في المادة 195 من هذا الدستور . عائدات البترول حسبما تحددها المادة 192 من هذا الدستور . ضرائب حكومة جنوب السودان التي لا تمس السلطات الحصرية للحكومة القومية لفرض الضرائب . رسوم الخدمات لحكومة جنوب السودان . مشروعات أعمال حكومة جنوب السودان . المنح والمساعدات الخارجية. الضرائب والرسوم علي الأعمال الصغيرة والمتوسطة ورسوم الاستهلاك علي السلع داخل جنوب السودان والتي تعتبر سلعا كمالية. الضريبة علي الدخل الشخصي في جنوب السودان. القروض والاستدانة وفقا للمادة 203 من هذا الدستور .	(أ) الضريبة القومية علي الدخل الشخصي. (ب) ضريبة أرباح الأعمال علي الشركات . (ج) الرسوم الجمركية وضرائب الإستيراد . (د) إيرادات الموانئ البحرية والمطارات. (هـ) رسوم الخدمات . (و) العائدات البترولية . (ز) مشروعات وأعمال الحكومة القومية. (ح) المنح والمساعدات الخارجية. (ط) ضريبة القيمة المضافة أو الضريبة العامة علي المبيعات أو الضرائب الأخرى علي تجارة التجزئة والخدمات . (ي) رسوم الإنتاج . (ك) القروض بما في ذلك الاقتراض من بنك السودان المركزي والجمهور . (ل) أي ضرائب أخرى يحددها القانون .

نصت عليه المادة 203 من هذا الدستور أي ضرائب أخرى يحددها القانون.	أي ضرائب أخرى يحددها القانون.	
--	-------------------------------	--

المصدر: الدستور القومي الإنتقالي لجمهورية السودان للعام 2005 الجريدة الرسمية ص ص 82-83

تعتبر الضرائب المباشرة من مصادر الإيرادات القومية في السودان حيث تتم جبايتها وتحصيلها على مستوى المركز والولايات.

ويوجد في الملحق في آخر الورقة بعد المصادر والمراجع سرد تاريخي لمراحل تطور الضرائب المباشرة في السودان.

وجدير بالذكر أنه بموجب الدستور القومي الانتقالي 2005 فقد أصبحت ضريبة الدخل الشخصي والدمغة شأن ولائي خالص بمعنى أنه يتم تحصيلها وجبايتها ولائياً وبالتالي الاستفادة منها. الموارد القابلة للقسمة هي الموارد القومية الاتحادية والموارد القومية المشتركة السلطات ، وبالتالي هي الموارد التي تحتاج إلى معايير وآليات لتخصيصها وتوزيعها وتقسيمها ، أو توزيع حقوق الانتفاع بها بين مستويات الحكم تبعاً لطبيعة وخصائص كل مورد. هنالك ضرورة على أهمية الإبقاء على الدولة السودانية قوية شأن جميع حكومات المركز في الأنظمة الفيدرالية، وتمشياً مع التجارب العالمية في مجال قسمة الموارد لا بد من بقاء السلطة المركزية قوية للإيفاء بمسؤولياتها المتعددة وحالياً كان التقسيم السائد في السودان هو 63,5% من الموارد للحكومة الاتحادية و36,5% للولايات ، وبالطبع تعتبر هذه القسمة مرحلة سابقة قبل الدستور القومي الانتقالي و اتفاقية السلام الشامل. عموماً فيما يخص القسمة الرأسية بين مستويات الحكم هنالك معيار يؤخذ به هو معيار الواجبات والاختصاصات التي آلت لكل مستوى من المستويات . وقد تم بناء هذا المعيار على ضوء تجميع الاختصاصات في محاور رتبته بحسب أهميتها وأعطى كل محور وزناً ترجيحياً بحيث يصبح إجمالي الوزن (مائة وحدة) على النحو التالي:.

25%	(أ) الخدمات السيادية والاستراتيجية
20%	(ب) الخدمات الجماعية القومية
20%	(ج) الخدمات الاجتماعية
20%	(د) الخدمات الاقتصادية
15%	(هـ) الخدمات الأخرى غير المصنفة أو المشتركة
100%	الجملة

1. المعيار الاستراتيجي الذي يشمل إعطاء أولوية قصوى وأسبقية في تحديد نفقات الدولة في جانب الأمن والدفاع والشرطة وكذلك الأمر بالنسبة لبعض الوزارات الاستراتيجية.

2. معايير توزيع النفقات على أساس تكوين أجهزة الدولة والنظم والفكر المالي السائد وهي تشمل معياراً إدارياً معياراً دورياً معياراً وظيفياً معياراً اقتصادياً ، نفقات حقيقية ، ونفقات تحويلية.

3. معايير خبراء الأمم المتحدة وهي تقسم في خمس مجموعات هي⁽¹⁴⁾

- الخدمات العامة الأساسية (سيادة الدولة ونفقات الإدارة والتسيير).
 - الخدمات الجماعية (شبكات المياه، الصرف الصحي، مكافحة الحرائق.... الخ).
 - الخدمات الاجتماعية: (التعليم، الصحة، الرفاهية)
 - الخدمات الاقتصادية (الزراعة، الصناعة، التجارة، الوقود والطاقة)
 - الخدمات غير القابلة للتصنيف أو التخصيص وهي تضم بنود إنفاق مثل نفقات فوائد الدين العام ، الإعانات الحكومية، المساعدات الخارجية والتحويلات.
- 4 معيار تكلفة الإدارة المالية للدولة والولايات وهذا المعيار يمكّن الدولة من إدارة ماليتها العامة وتشمل الصرف على مصادر الأموال العامة والموازنة العامة.

5. معيار تقسيم الموارد وفق الكثافة السكانية ويعتبر من أكثر المعايير قبولاً من ناحية العدالة وتتم القسمة وفق معادلة: صافي الدخل القومي أو إجمالي الناتج المحلي ÷ عدد السكان وهذا يعطي متوسط نصيب الفرد من الناتج القومي. عليه يعتبر المعيار نسبة ومتغيراً من المتغيرات ويعمل على إيجاد أو إعادة التوازن المالي. بالنسبة لمعايير التخصيص الأفقي المعمول بها حالياً في توزيع وقسمة الموارد بين الولايات أو ما يعرف بـ horizontal distribution تشمل هذه المعايير .

(1) الأداء المالي (2) الكثافة السكانية

(3) الموارد البشرية (4) الموارد الطبيعية للولاية

(5) البنية التحتية (6) التعليم

(7) الصحة (8) الأمن

(9) متوسط دخل الفرد (10) بعد المسافة عن المركز والميناء

وهي المعمول بها حالياً في أمر القسمة الأفقية للإيرادات وهي تعطي أوزان ترجيحية بحيث يكون إجمالي عدد الدرجات (100) درجة⁽¹⁵⁾

الاتجاه الغالب في العالم هو الاهتمام بقوة المركز ودعمه وفقاً للمعايير ومجموعات القياس الخمسة التي أوصى بها خبراء الأمم المتحدة في عام 1958 لتقويم وتقييم العوامل المشتركة والمؤثرة في المعايير الرأسية لقسمة الموارد المالية⁽¹⁶⁾ وجدير بالذكر أن هذه الأوزان الترجيحية للقسمة الرأسية تتوزع إلى اختصاصات أقل داخل كل مجموعة كما توضح الجداول الآتية بالأرقام 1-1 ، 2-1 ، 3-1 ، 4-1 ، 5-1 ، 6-1 ، 7-1 ، 8-1 ، كمايلي

جدول رقم 1 - 1

مقترح التوزيع الرأسي للموارد المالية (حسب الإختصاصات)

الإختصاصات	الوزن	الوزن	نصيب	نصيب	إمكانية قيام	ملاحظات
الكلية للمحور	الترجيحي	الترجيحي	الحكومة	الحكومة	القطاع	
	للاختصاص	للاختصاص	الاتحادية	الولائية في	الخاص	

	بالعمل	الوزن	في الوزن		
الاتفاق علي الكوارث مؤقت وليس دائما في كل المستويات.			5	5	25
			5	5	
		3	2	5	
			2	2	
		1	2	3	
			2	2	
		0,5	0,5	1	
		0,5	0,5	1	
		0,5	0,5	1	
		5,5	19,5	25	

المصدر :صندوق دعم الولايات والمجلس الأعلى للموارد ، تقرير اللجنة القومية لإعداد مقترحات حول قسمة الموارد القومية بين الحكومة الاتحادية والولايات.

جدول رقم 1 - 2 مقترح التوزيع الرأسي للموارد المالية (حسب الإختصاصات)

ملاحظات	إمكانية قيام القطاع الخاص	نصيب الحكومة الولائية في	نصيب الحكومة الاتحادية	الوزن الترجيحي للإختصاصات	الوزن الترجيحي الكلي	الإختصاصات

	بالعمل	الوزن	في الوزن	ص	للمحور	
					20	ثانيا : الخدمات الجماعية
		صفر	4	4		1. تخطيط التعليم والبحث العلمي
	0.5	0.5	2	3		2. النقل والمواصلات والصرف الصحي.. الخ.
	صفر	صفر	3	3		3. نفقات الكهرباء والمياه كالخزانات القومية
		2	1	3		4. المواصلات

						والموازنين والمقاييس والمواقيت
		صفر	4	4		5. التخطيط العمراني والمنشآت الجماعية . أي القومية
		0.75	2.25	3		6. المهن العامة ذات الطبيعة الجماعية
	0.5	3.25	16.25	20		جملة المحور

المصدر: صندوق دعم الولايات والمجلس الأعلى للموارد، تقرير اللجنة القومية لإعداد مقترحات
حول قسمة مقترح التوزيع الأساسي للموارد المالية (وجيب الاختصاصات)

الإختصاصات	الوزن الترجيحي الكلي للمحور	الوزن الترجيحي للاختصاص ص	نصيب الحكومة الاتحادية في الوزن	نصيب الحكومة الولائية في الوزن	إمكانية قيام القطاع الخاص بالعمل	ملاحظات
ثالثا : الخدمات	20					

						الإجتماعية
		4	.	4		1. الرعاية الاجتماعية
	الزكاة عمل مجتمعي مسؤولة الدولة يكون نفسه بنفسه	2	.	2		أ. الزكاة
الضمان الاجتماعي تنظمه الدولة		1	1	2		ب. الضمان الاجتماعي
المعاشات ذات تمويل ذاتي ودعم حكومي		3	1	4		ج. المعاشات
الدعم الحكومي تتبناه الدولة		1	1	2		د. الدعم الحكومي
		2	1	3		2. الصحة
		2	1	3		3. التعليم
		15	5	20		جملة المحور

المصدر :صندوق دعم الولايات والمجلس الأعلى للموارد ، تقرير اللجنة القومية لإعداد مقترحات حول قسمة الموارد القومية بين الحكومة الاتحادية والولايات.

جدول رقم 1- 4

مقترح التوزيع الرأسي للموارد المالية (حسب الإختصاصات)

الإختصاصات	الوزن الترجيحي الكللي	الوزن الترجيحي للإختصاص ص	نصيب الحكومة الإتحادية في	نصيب الحكومة الولائية في الوزن	إمكانية قيام القطاع الخاص	ملاحظات
------------	-----------------------------	------------------------------------	---------------------------------	--------------------------------------	---------------------------------	---------

دراسات إقليمية

	بالعمل		الوزن		للمحور	
					20	رابعاً : الخدمات الإقتصادية
			2,5	2,5		1. العملة والسياسات المالية والنقدية والإئتمانية
		1	1,5	2,5		2. السياسات الإقتصادية
		1	1	2		3. الموارد المالية
			1,5	1,5		4. التجارة الخارجية
		1	1	2		5. الأراضي والموارد الطبيعية
		0,5	1,5	2		6. الثروات المعدنية وثروات باطن الأرض
		0,5	1	1,5		7. المياه العابرة والولائية
		1	0,5	1,5		8. التجارة والتأمين
		0,75	.	0,75		9. التعاون
		1	0,25	1,25		10. الثروات الحيوانية والبرية
		0,5	0,75	1,25		11. الصناعة
		0,5	0,75	1,25		12. المحاجر
		7,75	12,25	20		جملة المحور

المصدر: صندوق دعم الولايات والمجلس الأعلى للموارد ، تقرير اللجنة القومية لإعداد مقترحات حول قسمة الموارد القومية بين الحكومة الاتحادية والولايات.

جدول رقم 1 - 5 مقترح التوزيع الرأسي للموارد المالية (حسب الإختصاصات)

الإختصاصات	الوزن الترجيحي الكلي للمحور	الوزن الترجيحي للاختصاص	نصيب الحكومة الاتحادية في الوزن	نصيب الحكومة الولائية في الوزن	إمكانية قيام القطاعات الخاصة بالعمل	ملاحظات
خامسا : الخدمات غير المصنفة	15					الصرف علي تنفيذ السلطات
1.سداد القروض		3	3	.		المتبقية
2.الاشتراك في المنظمات الدولية		3	3	.		والمشروعات ذات نفس
3.المواصلات والاتصالات العابرة		2	1,5	0,5		الطبيعية
4.المواصلات والطرق الكهربائية غير العابرة		2	0	2		
5.الآثار والمناطق الأثرية		2	1,5	0,5		
6.السياحة والبيئة		1,5	0,75	0,75		
7.الإرصاد الجوي		1,5	0,75	0,75		
جملة المحور		15	10,50	4,50		
الجملة الكلية	100		63,5	36,5		

المصدر: صندوق دعم الولايات والمجلس الأعلى للموارد ، تقرير اللجنة القومية لإعداد مقترحات حول قسمة الموارد القومية بين الحكومة الاتحادية والولايات.

الجدول أعلاه بالأرقام أعلاه بالأرقام 1-1 ، 1-5 توضح التوزيع الرأسي للموارد بين الحكومة المركزية والولايات وذلك حسب الاختصاصات الدستورية الممنوحة لكل مستوى

بأوزان ترجيحية وهي الأسس المتعارف عليها عالمياً في التوزيع، فالجداول المذكورة تشرح المعايير الخمسة التي سبقت الإشارة إليها حسب الواجبات والاختصاصات وهي تعزز فرضية أن الحكومة المركزية تستأثر بنصيب الأسد من الإيرادات مقارنة بالمستويات الأخرى للأولويات الوارد ذكرها والممثلة في مصروفات الأمن والدفاع والسيادة والعلاقات الخارجية.

جدول رقم 1 - 6


الأداء الفعلي للفترة 1/1-2008/12/31م حسب الاعتمادات والنسب المقررة:-

مليون جنيه

البيان	الاعتمادات المقررة للعام	النسب المقررة	الأداء الفعلي	نسبة الأداء الفعلي للربط السنوي	نسبة نصيب كل مستوى من الأداء الفعلي	الزيادة أو النقصان
الحكومة القومية	11.159.8	%54.0	8.807.839	%78.92	%47.35	(%6.65)
حكومة جنوب السودان	3.952.3	%19.1	5.680.305	%143.72	%30.54	%11.44
الولايات	5.558.8	%26.9	4.113.448	%74.0	%22.11	(%4.79)


						الشمالية
	%100	%89.99	18.601.592	%100	20.670.9	الجملة

المصدر: مفوضية تخصيص ومراقبة الإيرادات المالية - إدارة التخصيص



	المالية			
%98	2.499.733.434	2.555.020.008	212.918.334	التحويلات الجارية غير المخصصة
%94	788.203.080	836.400.000	69.700.000	التحويلات الجارية المخصصة
%12	358.386.630	3.075.999.996	257.833.334	التحويلات الرأسمالية
%56	3.646.323.144	6.467.420.004	540.451.668	الجملة

المصدر: مفوضية تخصيص ومراقبة الإيرادات المالية - إدارة التخصيص



المصروفات الرأسمالية: 2.030.000، الإيرادات الرأسمالية: 81.200، التحويلات الرأسمالية غير المخد

الجدول بالأرقام 6-1، 7-1 توضح التحويلات المالية من المركز للولايات وحكومة جنوب السودان والحكومة القومية، يلاحظ انخفاض نسبة الأداء الفعلي للربط السنوي للولايات الشمالية من 26.9% إلى 22.11% بينما الانخفاض طفيف في المركز يقابله زيادة في حصة حكومة جنوب السودان. مدلولات ما يتضح من الجداول المذكورة والانحرافات توضح ضعف التحويلات للولايات مما يؤثر على الخدمات التي تقدم للمواطنين إلى جانب العجز المستمر في مقابلة الأعباء المالية المترتبة على الحكم الفيدرالي.

جدول رقم 1 - 8 مقترح توزيع التحويلات الجارية الشهرية للعام 2008م وفق

معايير 2006م ومقارناً بالإعتمادات الشهرية للعام 2007م

التحويلات الجارية 2.030.00

الاحتياطي 4% = 81.200

نصيب الولايات في العام 1.958.95

نصيب الولايات في الشهر 163.25

المبلغ بملايين الجنيهات

النسبة	الفرق	مقترح العام 2008م	النسبة	إعتمادات العام 2007م	الولاية
%14	5531	32139	%19.79	37.67	الخرطوم
%3	154	*4904	%3.02	4.75	البحر الأحمر
%14	1355	7925	%4.88	9.28	كسلا
%14	1113	6447	%3.97	7.56	القضارف
%14	4876	28274	%17.41	33.15	الجزيرة
%14	1635	9435	%5.81	11.07	النيل الأبيض
%14	1116	6464	%3.98	7.58	سنار
%14	926	5424	%3.34	6.35	النيل الأزرق
%14	1917	11173	%6.88	13.09	شمال كردفان
%14	1234	7276	%4.48	8.51	جنوب كردفان
%14	1781	10329	%6.36	12.11	شمال دارفور
%14	1646	9744	%6	11.39	جنوب دارفور
%14	1099	6301	%3.88	7.40	غرب دارفور
%14	1634	9436	%5.81	11.07	نهر النيل
%14	1341	7129	%4.39	8.37	الشمالية
%14	26950	162400	%100	189.35	الجملة

المصدر : مفوضية الإيرادات

* إضافة مبلغ الدعم الإضافي البالغ قدره مليون جنيه شهرياً وبالتالي يصبح المقترح لعام 2007م نظرياً 575 مليون جنيه في الشهر .

من خلال الجدول 1 - 8 السابق نلاحظ أن حصة كل ولاية للعام 2007 موضحة في شكل نسبة مئوية فمثلاً ولاية الخرطوم عندما نقوم بنسبة المبلغ المخصص للخرطوم إلى إجمالي مبلغ التحويلات نجده يشكل نسبة 19.79% وإذا نظرنا إلى ولاية غرب دارفور نجده يمثل نسبة 3.88% وولاية نهر النيل نسبة 5.81% بالنظر إلى المقترح

المخصص للعام 2008 بالنسبة للولايات التي ذكرناها نجد هنالك قدراً من العجز بما نسبته 14% حيث تقوم بنسبة الفرق ما بين (ما هو مخصص للعام 2007 وما هو مخصص للعام 2008) مثلا الخرطوم الفرق بين المبلغين هو (5531) مليون جنية نقوم بقسمته علي المبلغ المخصص في العام 2007 أصلاً وهو 100×37.670 يعطينا النسبة المئوية للعجز التي ذكرناها وهكذا الحال بالنسبة لولاية غرب دارفور وولاية نهر النيل وهي الولايات التي نبني عليها دراستنا الميدانية لأن ما يحدث فيها ربما ما يكون صورة طبق الأصل لباقي الولايات الشمالية الأخرى.

أهمية تخصيص الموارد المالية بين مستويات الحكم المختلفة في التجارب العالمية الأخرى:-

الفيدرالية المالية في الأساس تعني تخصيص موارد مالية لمستويات الحكم المختلفة لمواجهة الأعباء والمسؤوليات الملقاة على عاتق مستوى الحكم المعين مع وجود درجة من الاستقلالية ما بين المركز والولايات لكن يوجد بنفس القدر نوع من التناغم والانسجام بين المركز والولايات بالنسبة لممارسة الفيدرالية المالية في الأنظمة العالمية مثل (استراليا، البرازيل، كندا، الهند، ماليزيا، نيجيريا، روسيا، جنوب إفريقيا، إسبانيا، سويسرا، والولايات المتحدة الأمريكية). و تركز في المقام الأول على إيجاد تفسير وإجابات لعدد من التساؤلات مثل :- (17)

- (أ) ما هو مدى إختلال التوازن المالي الرأسي و الأفقي بين مستويات الحكم .
- (ب) ما هي مصادر الإيرادات والنفقات بالنسبة للحكومة المركزية الفيدرالية والوحدات المكونة الأخرى (ولايات ، مقاطعات، جمهوريات).
- (ج) ما هي درجة الاستقلال المالي بالنسبة للوحدات المكونة للاتحاد الفيدرالي.
- (د) ما هو مقدار التدخل من الحكومة المركزية في الشأن المالي للولايات .
- (هـ) كيف يؤدي نظام الحكم المحلي دوره في ممارسة الفيدرالية المالية .

(و) ما هي تأثيرات الرأي العام على السياسة المالية وما هو الالتزام العام بالمعايير القومية .

(ز) كيف يتم إدارة الدين العام في الاتحاد الفيدرالي.

(ك) ما هي الاصلاحات الواجب اتباعها وهل تعتبر ضرورية .

المقصود بالاختلال المالي الرأسي في داخل الاتحاد الفيدرالي هو عجز موارد الحكومة الفيدرالية المحددة في الدستور عن مطابقة مسؤوليات وواجبات نفقاتها المحددة أيضا بالدستور .

والمقصود بالاختلال المالي الأفقي هنا هو مقدار التباين والاختلاف في الإيرادات والعائدات بالنسبة للوحدات المكونة للاتحاد الفيدرالي (الولايات فيما بينها) .

هذا الاختلاف في الثروة والإيرادات بالنسبة للولايات يجعلها غير قادرة على أن تقدم الخدمات لمواطنيها على نفس المستوى انطلاقا من مستويات ضريبية مقارنة لبعضها .

تخصيص سلطات فرض الضرائب الرئيسية تكون من نصيب الحكومة الفيدرالية وهذه تعتبر سلطات أصيلة لارتباطها بتنمية الإيرادات الجمركية .

مسؤوليات الإنفاق الباهظ أو الأكثر كلفة مثل الصحة ، التعليم ، والخدمات الاجتماعية تكون من إختصاص الولايات أو المقاطعات في معظم التجارب الفيدرالية العالمية وذلك لضمان أفضل إدارة لها،

إضافة إلى حالات عدم التوازن المالي الأفقي بين الولايات في ناحية العائدات والإيرادات كما ذكرنا يوجد عدم توازن بين الولايات أو المقاطعات في جانب النفقات أيضاً بسبب الاختلاف حول احتياجات الإنفاق للوحدات المختلفة التي تكون الاتحادات الفيدرالية وذلك يحدث في معظم التجارب الفيدرالية حول العالم وتحدث هذه الاختلافات في الإنفاق بسبب الاختلافات في الخصائص الاجتماعية الديمغرافية لسكان هذه الوحدات مثل التوزيع السكاني ، وظاهرة الانتقال إلى المدن والتكوين الاجتماعي وهيكل الأعمار

وتكلفة توفير الخدمات الاجتماعية التي تتأثر بعوامل مثل مدى الإدارة العامة والبيئة المادية والاقتصادية (18)

دور التحويلات المالية من المركز للولايات في بعض التجارب الفيدرالية العالمية: تشمل معظم التجارب والأنظمة الفيدرالية العالمية على ترتيبات لتحويلات مالية من أحد مستويات الحكم إلى الآخر ، ويكون ذلك بغرض تسويتها لصالح عدم التوازن المالي الرأسي والأقفي بين مستويات الحكم كما أوضحنا ذلك . ويكون ذلك على شكل تحويلات لحكومات الولايات وذلك لأن الحكومات الفيدرالية أو المركزية على وجه العموم تسيطر بشكل كامل على مصادر الضرائب بكافة أشكالها ، ويكون غرض التحويلات هنا إزالة عدم التوازن المالي الرأسي بين حكومة المركز والولايات ويكون ذلك على شكل حصة من الضرائب الفيدرالية لصالح الولايات ، أو تكون منطاً مشروطة وغير مشروطة كما سوف يأتي بيان ذلك لاحقاً . ويكون في نفس الوقت إزالة لعدم التوازن المالي الأقفي بين الولايات حيث تكون هنالك وحدات تكد فقراً داخل الوحدات المكونة للاتحاد الفيدرالي وإزالة أثر الفوارق الهائلة في الثروات .

جدول رقم (1 - 9)

قسمة العائدات في بعض التجارب الفيدرالية العالمية بين الحكومة المركزية

الإتحادية والولايات

الدولة	نصيب الحكومة الإتحادية %	نصيب الولايات .	أنواع الدعم الإضافي للولايات من الحكومة المركزية.
(1) كندا	51%	49%	منح غير مقيدة ومنح مقيدة ومشروطة .
(2) ألمانيا	73	27	منح مقيدة لتحقيق المساواة في التنمية الاجتماعية.
(3) الولايات المتحدة الأمريكية	66	34	منح مقيدة بغرض تحقيق المساواة بين الولايات.
(4) الهند	66	34	منح لأغراض التنمية ومنح لأغراض أخرى.

5) الأرجنتين	61	39	منح غير مقيدة ومنح مقيدة.
6) البرازيل	65	35	منح غير مقيدة ومنح مقيدة.
المتوسط	64%	36%	

المصدر: تقرير استشارات مجلس الخبراء الوطنيين (يونيكونز) للاستشارات. لمفوضية تخصيص ومراقبة الإيرادات المالية.

الجدول رقم (1-9) السابق يوضح قسمة الإيرادات بين الحكومة المركزية والولايات في بعض النماذج الفدرالية حول العالم يلاحظ من الجدول المذكور أن حصة الحكومات المركزية هي الأعلى وذلك نظراً لاختصاصات المركز الدستورية المتمثلة في الخدمات باهظة الكلفة مثل الأمن والدفاع والقضاء والتمثيل الدبلوماسي .

الجدول رقم 1 - 10

النسبة المئوية لعائدات الحكومات (المحلية وحكومات الولايات والحكومة الفيدرالية) قبل التحويلات البينحكومية.

جنوب إفريقيا	95%
ماليزيا	90%
إسبانيا	83%
استراليا	73%
البرازيل	69%
استراليا	69%
الولايات المتحدة	67%
الهند	66%
ألمانيا	65%
كندا	44%
سويسرا	40%

المصدر: رونالد. واتس، "الحكم الذاتي أو التبعية: العلاقات المالية بينحكومية في إحدى عشرة دولة" (كينجستون: معهد العلاقات بينحكومية، جامعة كويينز) ورقة عمل 2005 (5)؛ رونالد. واتس "قوة الإنفاق في الأنظمة الفيدرالية: دراسة مقارنة" (كينجستون: معهد العلاقات بينحكومية، جامعة كويينز 1999).

ملحوظة: خصص العائدات قبل تحويلات الضرائب الفيدرالية إلى الحكومات المحلية والولايات. الأرقام الميينة مقره إلى أقرب نسبة مئوية، كما تم إجمالاً ترتيب الدول في القائمة ترتيباً تنازلياً من حيث المركزية وحسب المصدر، فان تلك البيانات هي لعام 2000 أو 2001.

الجدول رقم 1 - 11 النسبة المئوية لنفقات الحكومة الفيدرالية من إجمالي نفقات الحكومات (المحلية وحكومات الولايات والحكومة الفيدرالية) بعد التحويلات بينحكومية .

86%	ماليزيا
69%	استراليا
64%	البرازيل
54%	الولايات المتحدة
54%	استراليا
51%	إسبانيا
45%	الهند
37%	ألمانيا
37%	كندا
32%	سويسرا

المصدر: رونالد. واتس، "الحكم الذاتي أو التبعية : العلاقات المالية بينحكومية في إحدى عشر دولة "كينجستون : معهد العلاقات بينحكومية ، جامعة كويينز (ورقة

عمل 2005 (5)؛ رونالد. واتس ، 'قوة الإنفاق في الأنظمة الفيدرالية: دراسة مقارنة' (كنجستون: معهد العلاقات البيحكومية، جامعة كوينز 1999).

ملحوظة: حصص الإنفاق بعد تحويلات حصص الضرائب والمنح الفيدرالية إلى حكومات الولايات والحكومات المحلية . البيانات مقربة إلى أقرب نسبة مئوية ، كما تم ترتيب الدول بصورة إجمالية في القائمة ترتيبا تنازليا من حيث اللامركزية.

الجدول 1 - 12 النسبة المئوية للتحويلات البيحكومية . Intergovernmental (transfers من عائدات المقاطعات أو الولايات)

إسبانيا	73%
الهند	46%
أستراليا	45%
النمسا	44%
ألمانيا	44%
الولايات المتحدة	30%
سويسرا	25%
كندا	20%
ماليزيا	18%

المصدر: رونالد. واتس ، "الحكم الذاتي او التبعية: العلاقات المالية البيحكومية في إحدى عشرة دولة" (كينجستون: معهد العلاقات البيحكومية، جامعة كوينز) ورقة عمل 2005 (5) ، رونالد ل. واتس "قوة الإنفاق في الأنظمة الفيدرالية: دراسة مقارنة" (كينجستون: معهد العلاقات البيحكومية، جامعة كوينز 1999).

التحويلات أو المنح المشروطة وغير المشروطة : & Specific Purpose Grant
General Purpose Grant

ملحوظة: تلك البيانات هي غالباً لعامي 2000 و 2001 ومقربه لأقرب نسبه مئوية وقد وضعت الدول في ترتيب تنازلي من حيث التبعية.

الجدول بالأرقام (10-1) ، (11-1) ، (12-1) توضح مايلي :-

أولاً النسبة المئوية للعائدات المتحصلة للحكومات (المركز والولايات والمحليات) بدون التحويلات بين حكومية .

ثانياً النسبة المئوية لما تنفقه الحكومة المركزية مقارنة بإجمالي نفقات الحكومات الأخرى (الولايات) بعد إجراء التحويلات .

ثالثاً النسبة المئوية لما يتم تحويله من المركز للولايات مقارنة مع العائدات والإيرادات الذاتية للولايات والمقاطعات وذلك على التوالي حسب ترتيب الجداول .

إثبات صحة الفروض:

الدراسة الميدانية والتحليل الإحصائي للاستبيان:

من واقع التحليل الإحصائي للاستبانة تم إثبات صحة الفروض التي أوردناها في

مقدمة هذا البحث وهي :-

نجد أن هناك تناسباً بين حجم الموارد المالية للحكم المحلي مقارنة مع الواجبات والاختصاصات الممنوحة له بعد تطبيق تجربة الحكم الاتحادي أو الفيدرالي ؟

جدول رقم 1 - 13

التناسب بين الموارد المالية للحكم المحلي والواجبات والاختصاصات

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid نعم	52	42.3	43.3	43.3
Valid لا	68	55.3	56.7	100.0
Total	120	97.6	100.0	
Missing	3	2.4		
Total	123	100.0		

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid تطبيق الحكم الفيدرالي ألقى أعباء ومسؤوليات على الولايات	26	21.1	44.8	44.8
Valid مسؤولية التنمية أصبحت مسئولية المحليات دون إتمادات مالية	10	8.1	17.2	62.1
Valid إتماد الولايات على المركز بشكل كامل أو الدعم الاتحادي	5	4.1	8.6	70.7
	16	13.0	27.6	98.3

دراسات إقليمية

Missing	الموارد الذاتية للولايات والمحليات			
	ضعيفة			
	أخرى	1	.8	1.7
	Total	58	47.2	100.0
	System	65	52.8	
Total	123	100.0		

من الجدول رقم 1 -13 أعلاه يتضح الآتي :-

نسبة الذين أجابوا (نعم) 3 . 42%

نسبة الذين أجابوا (لا) 3 . 55%

نسبة الذين امتنعوا عن الإجابة 4 . 2%

والجزء الثاني من السؤال علي النحو الآتي :-

إذا كانت الإجابة (لا) ما هي أسباب عدم التناسب مابين الموارد المالية المتاحة والواجبات والاختصاصات ؟

نسبة 8 . 44% أجابوا أن تطبيق الحكم الفيدرالي ألقى بأعباء ومسؤوليات علي الولايات .


بينما أجاب نسبة 6 . 27% بأن الموارد الذاتية للولايات والمحليات ضعيفة ونسبة 2 . 17% ذكروا بان مسؤولية التنمية والخدمات أصبحت مسؤولية المحليات دون تخصيص اعتمادات مالية نسبة 6 . 8% أشاروا إلي أن هنالك اعتماداً على المركز أو الدعم الاتحادي من الحكومة المركزية بشكل كامل .

الشكل البياني رقم 1 - 3

في الرسم الأول يتضح عدم وجود تناسب بين الموارد المالية للحكم المحلي والواجبات والاختصاصات ، والرسم البياني الثاني يعزز مقولة أن الحكم


المحلي مواجهه بأعباء مالية لا تتناسب مع ما هو متاح له وهذا يتماشى مع فرضيات البحث .

وحة



الشكل رقم 1- 3

عدم تناسب الموارد المالية للحكم المحلي مع الواجبات والاختصاصات.



الإيرادات والضرائب التي تم تحويلها بموجب الدستور والمراسيم والقوانين للولايات في معظمها مواعين إيرادية فارغة ولا تفي بالغرض المطلوب في زيادة إيرادات الولايات ؟

جدول رقم 1 - 14

دراسات إقليمية

ضرائب الولايات لا تسهم في زيادة الإيرادات

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid نعم	85	69.1	70.2	70.2
Valid لا	36	29.3	29.8	100.0
Total	121	98.4	100.0	
Missing System	2	1.6		
Total	123	100.0		

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	التكلفة العالية للتحويل والجباية	5	4.1	13.2
	بعد المسافات ووعورة الطرق داخل الولايات والمحليات	1	.8	15.8
	عدم مراعاة تطبيق الأساليب العلمية الحديثة	25	20.3	81.6
	أخرى	7	5.7	100.0
Total		38	30.9	100.0
Missing System		85	69.1	
Total		123	100.0	

من الجدول رقم 1 - 14 أعلاه يوضح :-

نسبة الإجابة (نعم) 69.1 %

3 . 29%

نسبة الإجابة (لا)

6 . 1%

بنسبة الامتناع عن الإجابة

الجزء الثاني من السؤال يوضح ما يأتي :-

إذا كانت الإجابة (لا) نرجو ذكر الأسباب ؟

نسبة 8 . 65% ذكروا بأن عدم مراعاة تطبيق الأساليب العلمية الحديثة في الجباية والتحصيل هي السبب .

نسبة 4 . 18% ذكروا أسباباً أخرى مثل التقدير الجزافي للضرائب وقلة الاستثمارات بالولايات.


نسبة 2 . 13% التكلفة العالية للتحصيل والجبابة

نسبة 6 . 2% بعد المسافات ووعورة الطرق داخل الولايات ؟

الشكل البياني 1-4


الأول من يظهر إرتفاع نسبة الذين أجابوا (نعم) وهذا يتفق مع فرضيات لبلحث بأن ضرائب وا إيرادات الولايات مواعين فارغة . والرسم البياني الثاني يوضح أسباب تنني الحصيلة الإيرادية للضرائب في الولايات

ب السى تم تخويلها بموجب الدستور والمراسيم والقوانين للولايات في معظمها مواعين إيرادية
فارغة ولا تفى بالغرض المطلوب في زيادة إيرادات الولايات



الشكل رقم 1- 4

الإيرادات الضريبية في الولايات غير كافية



ما سبق ذكره من الجداول والرسومات البيانية تؤكد صحة الفروض التي تم إثباتها بواسطة التحليل الإحصائي وتؤكد وجود صلة وثيقة ما بين ضعف التحويلات المالية من الحكومة المركزية وقلّة موارد المصادر الذاتية للولايات يقود بالضرورة إلى عجز الولايات عن القيام بأعباء ومسؤوليات الحكم المحلي

بعض الدروس المستفادة من البحث

1- الثروة القومية تشمل كل الموارد الاقتصادية الصالحة للاستخدام الاقتصادي سواء كانت موارد بشرية أو طبيعية علي ظهر الأرض أو باطنها في صورة أولية أو متطورة في شكل آليات ومعدات وأجهزة . وتشمل علي وجه التفصيل المعادن والنفط والثروات المائية والغابية والزراعية والحيوانية والطرق والجسور وقنوات الري والمشروعات الصناعية ومشروعات النقل والاتصال المملوكة للأفراد أو

الدولة أو التي تساهم فيها الدولة. وهذه الثروة ليست خاضعة للقسمة في حد ذاتها ، ولكن يمكن توزيع أو تخصيص الفوائد والمردودات المالية الناتجة منها أو المرتبطة بها .

2- الإيرادات أو الموارد المالية القومية ويمكن تعريفها بأنها الدخل المتولدة عن الثروة القومية سواء أكانت في شكل ضرائب أو جمارك أو رسوم أو قيمة سلع أو خدمات أو فوائد مالية أو اقتصادية ناتجة عن هذه الثروات القومية ، سواء جاءت هذه الإيرادات المالية من مشروعات تابعة للحكومة الفيدرالية أو في الولايات بصورة رأئية ومنظمة ، أو تولدت لمرة واحدة فقط . كما تشمل الهبات والقروض والتسهيلات الائتمانية الداخلية أو الخارجية من الأجهزة المصرفية وغيرها . وهذه هي الثروة القابلة للقسمة بالصورة التي يتفق عليها . إن التمييز بين الثروة القومية والموارد المالية (الإيرادات المالية) أمر مهم للغاية لأن الثروة القومية غير قابلة أو خاضعة للقسمة ، بمعنى آخر إن الثروة القومية ملك مشاع لكل المواطنين الموجودين حالياً أو الذين يأتون في المستقبل وبهذا الفهم فإن الثروة القومية أشبه ما تكون بالمال الموقوف الذي ينتفع بعائده وريعه ويبقى أصله ثابتاً بعيداً عن التصرفات .

3- ثم تحديد الموارد المالية بواسطة الدستور السوداني للعام 1998 ودستور 2005 القومي الانتقالي وهي الموارد الخاضعة للقسمة وتدرج تحتها عناصر الإيرادات الجمركية والأرباح والرسوم والضرائب والمنح والقروض والتسهيلات الائتمانية وهذه كلها المحصلة النهائية في سلسلة الحلقة الإنتاجية الاقتصادية .

4- مصطلح الفيدرالية حسب تعريف علماء السياسة بأنها أسلوب تقسيم السلطات بين المركز ومستويات ادني للحكم المحلي مع وجود نوع من الاستقلالية والتنسيق ، يختلف ألي حد ما مع مصطلح الفيدرالية المالية حسب تعريف علماء الاقتصاد

لها بأنها تخصيص الموارد المالية لمستويات الحكم وتوزيع الدخل في النظام الاقتصادي.

5- ملامح قسمة الثروة والإيرادات في السودان من واقع اتفاقية السلام الشامل والدستور القومي الانتقالي والتي شملت قسمة الإيرادات غير البترولية والبترولية إلى جانب قسمة الأراضي والموارد الطبيعية الأخرى .

6- الفيدرالية المالية تعني تخصيص الموارد لمستويات الحكم مع وجود استقلالية ومراعاة جانب المساواة في الخدمات الاجتماعية المقدمة والعدالة الاجتماعية والكفاءة الاقتصادية في إدارة الموارد ،لأن الأصل في الفيدرالية المالية تحقيق إيرادات وعائدات لمقابلة المنصرفات والأعباء الملقاة على كاهل مستوي الحكم المعين مع مراعاة حصول كل الأفراد والمواطنين داخل الاتحاد الفيدرالي على مستوى خدمات متساو دون الخضوع إلى مستويات متفاوتة في دفع الضرائب .

7- القسمة الرأسية للموارد Vertical Distribution والمعايير التي تحدد القسمة الرأسية بين المركز والولايات وكيفية بنائها .

8- معايير القسمة الأفقية للموارد Horizontal Distribution (إعادة قسمة الموارد بين الولايات فيما بينها) وهو الدور الذي كانت تقوم به الآليات السابقة مثل الصندوق القومي لدعم الولايات ومفوضية الإيرادات المالية (FFAMC)

9- جل أو معظم التدابير المالية بالنسبة للدول التي أخذت بالنظام الفيدرالي لاتخرج عن هذه المسؤوليات الأربع .:

(1) مسؤوليات الأنفاق العام . Responsibilities for public spending

(2) مسؤوليات جمع الإيراد Responsibilities for raising revenue

(3) إدارة الاقتصاد Managing the economic

(4) معالجة الخلل المالي وعدم التوازن بين مستويات الحكم

Dealing with fiscal imbalances between levels of governments

خاتمة

التجربة الفيدرالية في السودان ألفت علي كاهل مستويات الحكم الأخرى المتمثلة في (الولايات والمحليات) ومسؤوليات وأعباء كبيرة تمثلت في خدمات (الصحة، المياه، التعليم والطرق والجسور... الخ) وهذه الخدمات التنموية باهظة التكلفة في الوقت الذي لا توجد فيه موارد مالية حقيقية تنزل إلى المحليات والولايات لمقابلة هذه المنصرفات ، إلى درجة عجز المحليات والولايات عن دفع الأجور والمرتببات وعجز ميزانيات التسيير (الفصل الأول والثاني) الشيء الذي أدى إلى تراكم مديونيات بملايين الجنيهات وتدنى الخدمات في مجالات الصحة والمياه والتعليم والبنية التحتية ، عليه نقترح هذه التوصيات لمعالجة الخلل ، لأن نجاح الفيدرالية المالية يعد بمثابة نجاح للنظام الفيدرالي (السياسي والإداري بشكل عام) في البلاد وعليه يجب وضع مايلي في الاعتبار :

1. الدستور القومي الانتقالي لسنة 2005 نصت المادة (195) الفقرات (د ، ح) علي أن ضريبة الدخل الشخصي والدمغة سلطة حصرية للولايات ، لكن الملاحظ أن التحصيل ولائي والتوريد مركزي لتتم عملية إعادة القسمة مرة أخرى عليه لا بد من إصدار تشريعات ولائية للاستفادة من ناتج تحصيل ضريبي الدخل الشخصي والدمغة الولائيتين .
2. تخصيص مصادر إيرادات مالية للمحليات حيث ورد ذكر المحليات كمستوى رابع من مستويات الحكم (المادة 24) من الدستور القومي الانتقالي لسنة 2005 مع إغفال ذكر المصادر الإيرادية المالية اللازمة أسوة بالمستويات الأخرى (المادة 193 ، 194 ، 195) من الدستور .
3. معايير قسمة الثروة والإيرادات لا بد أن تقوم على الواجبات والمسؤوليات الملقاة علي عاتق مستوى الحكم المعين إلي جانب مراعاة الولايات الفقيرة والشحيحة الموارد والبنية التحتية الضعيفة هذا إلى جانب ما ذكر من معايير السكان وخلافه .

المراجع

- 1- تحرير رؤول بليند نباخر وابيقل اوساين كاروس ، حوارات حول ممارسة الفدرالية المالية : وجهات نظر مقارنة، ترجمة شركة أ.م.م بالترجمة العربية (ممتدى الاتحادات الفدرالية ، كندا ، 2007م) ص ص 4،5 .
- 2- جورج اندرسون ، الفدرالية المالية : مقدمة مقارنة ، ترجمة مها تكلا ومها بسطاني ، (ممتدى الاتحادات الفدرالية ، كندا ، 2009م) ص 51 .
- 3- رونالد ، ل. واتس ، الأنظمة الفدرالية ، ترجمة غالي برهومة ، مها بسطاني ، ومها تكلا (ممتدى الاتحادات الفدرالية ، كندا ، 2006م) ، ص 59 .
- 4- جورج اندرسون ، الفدرالية المالية : مقدمة مقارنة ، مرجع سبق ذكره ، ص ص 1 ، 2 .
- 5- جورج اندرسون ، مقدمة عن الفدرالية ، ترجمة مها تكلا ، تحرير ومراجعة مها بسطاني وماري جويل زهار (ممتدى الاتحادات الفدرالية ، كندا ، 2007م) ، ص 3 .
- 6- دستور جمهورية السودان لسنة 1998م ، ملحق التشريع الخاص ، ملحق رقم (1) ، ص . ص 372 ، 373 .
- 7- الدستور القومي الانتقالي لجمهورية السودان ، الجريدة الرسمية ، ص ص 82 ، 83
- 8- الدستور القومي الانتقالي للسودان ، سنة 2005م ، المصدر السابق ذكره ، مادة 24
- 9- تقارير الأداء المالي لمفوضية تخصيص ومراقبة الإيرادات المالية للأعوام 2007،2008،2009
- 10- جورج اندرسون ، الفدرالية المالية : مقدمة مقارنة ، مرجع سبق ذكره ، ص 51 .
- 11- تقرير اللجنة القومية لإعداد مقترحات حول قسمة الموارد القومية بين الحكومة الاتحادية والولايات ، اغسطس 2000 ، ص 1 .
- 12- تقرير اللجنة القومية لإعداد مقترحات حول قسمة الموارد المالية بين المركز والولايات أغسطس 2000
- 13- الدستور القومي الإنتقالي لجمهورية السودان لسنة 2005
- 14- تقرير لجنة إعداد وقسمة الموارد القومية مصدر سبق ذكره

- 15- تقارير الصندوق القومي لدعم الولايات ومفوضية تخصيص ومراقبة الإيرادات المالية للأعوام 2005, 2006, 2007.
- 16- تقرير اللجنة القومية لإعداد مقترحات حول قسمة الموارد القومية بين الحكومة الاتحادية والولايات اغسطس 2000 ص11.
- 17- حوارات حول ممارسة الفيدرالية المالية : وجهات نظر مقارنة ، تحرير راؤول بليند بناخر ، وا بيغيل اوستاين ، ترجمة شركة أ.م.م للترجمة العربية ، الجزء الرابع 2007 م منتدى الإتحادات الفيدرالية ، مصدر سبق ذكره ، ص2 .
- 18- رونالد ل. واتس ، الأنظمة الفيدرالية ، ترجمة غالي برهومة ، مها تكلا ومها بسطامي ، الإتحادات الفيدرالية ، مرجع سبق ذكره ، ص (61) .

قائمة المصادر والمراجع

أسماء الكتب باللغة العربية

1. إبراهيم البشير عثمان ، الفيدرالية ومشروع التسوية السودانية ، بدون رقم طبعة (الرياض 1986)
2. أحمد مجنوب ، إدارة وقسمة الموارد المالية ، (الخرطوم ، شركة مطابع السودان للعملة ، 2000)
3. آدم الدين ، ماهية الفيدرالية ، في كتاب دراسات تجربة السودان الفيدرالية ، عوض السيد الكر سني (محرر) الطبعة الأولى (الخرطوم ، مطبعة جامعة الخرطوم ، 2001) .
4. الهادي عبد الصمد ، اللامركزية وقضية بناء الدولة الحديثة ، (الخرطوم ، مطابع وزارة الإعلام والثقافة ، 1972)
5. الهادي عبد الصمد عبد الله ، السودان بين الإقليمية والحكم الفيدرالي ، الطبعة الأولى (الإمارات العربية المتحدة ، مؤسسة العين للطباعة ، 1990)
6. أندريه هوريو ، القانون الدستوري والمؤسسات السياسية ، ترجمة ،علي مقلد وآخرين ، (بيروت . الأهلية للطباعة والنشر والتوزيع ، 1974)

7. التيجاني عبد القادر ، الإسلام والفيدرالية ، الطبعة الثانية (الخرطوم ، دار الحكمة للطباعة والنشر ، 1995) .
8. جورج اندرسون ، مقدمة عن الفيدرالية ، ترجمة ، مها تكلا و (تحرير) د .ماري جويل زهار ومها بسطا مي (أوتاوا .كندا ، منتدى الاتحادات الفيدرالية 2007)
9. ثروت بدوي ، النظم السياسية (القاهرة ، دار النهضة العربية ، 1961)
10. جعفر محمد علي بخيت ، الثورة الإدارية والحكم الشعبي المحلي ، (الخرطوم ، مطبعة جامعة الخرطوم ، 1971) .
11. حسن علي الساعوري ، السودان والبحث عن السلام (القاهرة ، المطبعة النموذجية ، 1990)
12. عوض السيد الكر سني ، الفيدرالية في السودان ، (تحرير) ، الطبعة الأولى (مركز الدراسات الاستراتيجية ، الخرطوم ، 1998) .
13. محمد احمد محمد داني ، إدارة السودان الحديث : المسؤوليات والتحديات ، الطبعة الأولى ، (الخرطوم ، لجنة التعريب جامعة الخرطوم ، 2005) .
14. محمد احمد محمد داني ، الحكم المحلي :قراءة جديدة ، (الخرطوم ، هيئة التربية للطباعة والنشر ، 2006) .
15. محمد هاشم عوض ، السياسات الاقتصادية والوحدة الوطنية ، (محرر العجب أطرفي (، في دراسات الوحدة الوطنية ، (الخرطوم ، دار جامعة الخرطوم للنشر ، 1989)
16. مختار الأصم ، التجربة السودانية في اللامركزية ، (الخرطوم ، سودان بوكشوب ، 1983)
17. ميشيل استيوارت ، نظم الحكم الحديثة ، ترجمة أحمد كامل ، (القاهرة ، دار الفكر العربي ، 1962)
18. رونالد .ل . واتس ، الأنظمة الفيدرالية ، ترجمة ، غالي برهومة، مها بسطا مي ومها تكلا ، (أوتاوا.كندا منتدى الاتحادات الفيدرالية ، 2006)
19. سعد إسحق عثمان ، ضريبة الدخل الشخصي ، (الخرطوم ، 2009)

20. مصطفى سالم بيومي ، مذكرة تفسيرية أسئلة وأجوبة عن ضريبة القيمة المضافة ، (الخرطوم ، مطبعة جامعة الخرطوم ، 2000)
21. (تحرير) رأؤول بليند بناخر وأبيفيل أوستاين ، حوارات حول الأصول الدستورية والهياكل التنظيمية والتغيير في البلدان الفيدرالية ، ترجمة شركة أ . م . م للترجمة العربية ، (أوتاوا ، منتدى الاتحادات الفيدرالية ، 2007)
22. (تحرير) رأؤول بليند بناخر وا بيفيل أوستاين ، حوارات حول توزيع السلطات والمسؤوليات في البلدان الفيدرالية ، ترجمة شركة أ . م . م للترجمة العربية ، (أوتاوا . منتدى الاتحادات الفيدرالية ، 2007)
23. (تحرير) رأؤول بليند بناخر وا بيفيل أوستاين ، حوارات حول مجالات الحكم التشريعية والتنفيذية والقضائية في الدول الفيدرالية ، ترجمة شركة أ . م . م للترجمة العربية ، (أوتاوا ، منتدى الاتحادات الفيدرالية 2007) .
24. (تحرير) رأؤول بليند بناخر وا بيفيل أوستاين ، حوارات حول ممارسة الفيدرالية المالية : وجهات نظر مقارنة ، ترجمة شركة أ . م . م للترجمة العربية (أوتاوا ، منتدى الاتحادات الفيدرالية ، 2007)
25. (تحرير) رأؤول بليند بناخر وشاندرا باسما ، حوارات حول العلاقات الخارجية في الدول الفيدرالية ، ترجمة شركة أ . م . م ، للترجمة العربية ، (أوتاوا . منتدى الاتحادات الفيدرالية ، 2007)
26. (تحرير) رأؤول بليند بناخر وشاندرا باسما ، حوارات حول الحكم المحلي ومناطق المدن الكبيرة في الدول الفيدرالية ، ترجمة مها بسطا مي (أوتاوا منتدى الاتحادات الفيدرالية . 2007)
27. عبد العزيز عبد الرحيم سليمان ، المالية العامة وتطبيقاتها في السودان ، الأولى (الخرطوم ، مطبعة جامعة النيلين ، 1997 م) .
28. محمد عبد العزيز ، د. عبد الرحمن يسري أحمد ، التنمية الاقتصادية والاجتماعية ومشكلاتها ، (الأسكندرية ، الدار الجامعية للطباعة والنشر ، 1999)

29. حربي محمد موسى عريقات ، مقدمة في التنمية والتخطيط الاقتصادي ، الثانية (الأردن ، دار الكر مل للطباعة والنشر ، 1997) .

الرسائل الجامعية والبحوث

1. ندي محمد حسين الشامي ، الفيدرالية والتنمية في السودان ، رسالة ماجستير (جامعة الخرطوم ، 2002)
2. معتصم محمد محمد علي ، الفيدرالية المالية في السودان ، رسالة ماجستير (جامعة الخرطوم ، 2003)
3. ماريما الجنيد البكري ، قسمة الموارد المالية العامة في السودان خلال الفترة 1990.2000 ، رسالة ماجستير (جامعة الخرطوم 2000)
4. أميمه قاسم الجاك مكي ، تجربة السودان الفيدرالية بالتركيز على الجانب المالي ، رسالة ماجستير (جامعة الخرطوم ، 2002) .

المجلات

- / مجلة منتدى الاتحادات الفيدرالية ، المجلد الخامس ، 2005
- / مجلة أداء الاقتصاد السوداني ، وزارة المالية والاقتصاد الوطني ، للفترة من 2000 . 2005م

أوراق المؤتمرات العلمية

- 1/ تاج السر محجوب ، الموارد المالية . ورقة مقدمة للجنة القومية لإعداد مقترحات حول قسمة الموارد المالية ، الخرطوم ، أكتوبر . 1999
- 2/ حسن علي الساعوري ، المشاركة السياسية في فيدرالية السودان ، مؤتمر التجارب الفيدرالية الكبرى ، الخرطوم ، 1994 .
- 3/ خالد سر الختم ، دور المحافظ في الحكم اللامركزي مع الاهتمام بوجه خاص بدوره في الحكم الاتحادي (1991 . 1994) ، مؤتمر التجارب الفيدرالية الكبرى ، الخرطوم ، 1994 .
- 4/ طارق مبارك محجوب ، الفيدرالية والبيئة ، مؤتمر التجارب الفيدرالية الكبرى ، الخرطوم ، 1994م .

- 5/ عوض السيد الكر سني، التجارب العالمية في مجال الحكم الاتحادي الفيدرالي المركزي ، مؤتمر تقييم وتقويم تجربة الحكم الاتحادي ، الخرطوم ، 2002
- 6/ علي جرقندي النعيم ، واقع قسمة الإيرادات بين مستويات الحكم في السودان 2002. 2006 ، ورشة عمل الفيدرالية المالية بالسودان ، الخرطوم ، مايو 2007م
- 7/ علي جرقندي النعيم ، د . عوض السيد الكر سني ، الحكم المحلي في ظل الفيدرالية ، مؤتمر تقييم وتقويم تجربة الحكم الاتحادي ، الخرطوم ، ابريل 2002
- 8/ علي عبد القادر علي ، التحويلات الحكومية في السودان نهج مقترح ، ورشة عمل الفيدرالية المالية بالسودان ، الخرطوم ، 2007
- 9/ عبد اللطيف أبوني ، المحافظ في الوضع الفيدرالي ، مؤتمر التجارب الفيدرالية ، الخرطوم ، 1994م .
- 10/ كباشي مدني ، نحو نظام عادل للتحويلات الحكومية في السودان ، ورشة عمل الفيدرالية المالية بالسودان ، الخرطوم ، مايو 2007 .
- 11/ محمد فضل الله عيسي ، الموارد المالية، مؤتمر تقييم وتقويم تجربة الحكم الاتحادي ، الخرطوم ، 2002
- 12/ محمد أحمد محمد داني نظم ، تشريعات الحكم الاتحادي في ضوء التجربة وآفاق المستقبل ، مؤتمر تقييم وتقويم تجربة الحكم الاتحادي ، الخرطوم ، 2002م
- 13/ محمد هاشم عوض ، الدعوة للفيدرالية تحت المجهر ، مؤتمر التجارب الفيدرالية الكبرى ، الخرطوم ، 1994 .
- اللساتير والمراسيم الجمهورية والدستورية
- 1/ دستور السودان لسنة 1998م
- 2/ الدستور القومي الانتقالي للسودان لسنة 2005
- 3/ المرسوم الدستوري الرابع لسنة 1991 (تأسيس الحكم الاتحادي)
- 4/ المرسوم الدستوري الرابع عشر لسنة 1997 (تنفيذ اتفاقية الخرطوم للسلام)
- 5/ المرسوم الدستوري الثالث عشر لسنة 1995 (أجهزة الحكم الاتحادي)

6/ المرسوم الدستوري الثاني عشر لسنة 1995 (في علاقات الحكم الاتحادي وتعديل نظم الولايات)

7/ المرسوم الدستوري الحادي عشر لسنة 1994 (تنظيم أجهزة الحكم الاتحادي المعدل لسنة 1995)

8/ المرسوم الدستوري العاشر لسنة 1994 (تعديل المرسوم الدستوري الرابع تأسيس الحكم الاتحادي لسنة 1991)

9/ المرسوم الجمهوري رقم (41) لسنة 2005

10/ المرسوم الجمهوري رقم (35) لسنة 2006 (إنشاء مفوضية تخصيص ومراقبة الإيرادات المالية)

11/ المرسوم الجمهوري رقم (31) لسنة 2007 (إنشاء مفوضية تخصيص ومراقبة الإيرادات المالية).

القوانين واللوائح والمنشورات والقرارات

1/ مشروع قانون قسمة الموارد المالية لسنة 1999

2/ قانون الضريبة علي القيمة المضافة لسنة 1999م

3/ مشروع قانون الضريبة علي القيمة المضافة (تعديل) لسنة 2007

4/ لائحة الضريبة علي القيمة المضافة

5/ قانون الصندوق القومي لدعم الولايات لسنة 1995م

6/ قانون تخصيص الموارد والإيرادات في الفترة من 1/يناير .31 ديسمبر 2007 لسنة 2006

7/ مشروع قانون تخصيص الموارد والإيرادات في الفترة من 1/يناير . 31 ديسمبر 2008م لسنة 2007م

8/ مشروع قانون الموازنة القومية (الإيرادات العامة والمصروفات الحكومية واقتناء الأصول

المالية وغير المالية للفترة من 1/1/ 2008 حتى 31/12/ 2008 م لسنة 2007

9/ قانون الموازنة القومية (الإيرادات العامة والمصروفات الحكومية واقتناء الأصول المالية

وغير المالية للفترة من 1/1/ 2009 . 31/12/ 2009 لسنة 2008

10/ قانون تخصيص الموارد والإيرادات للسنة المالية 2009 لسنة 2008م

11/ البروتوكول المشترك بين وزارة المالية والاقتصاد والوطني ومفوضية تخصيص ومراقبة الإيرادات المالية

12/ قانون المجلس الأعلى للموارد لسنة 2001

13/ قانون الحكم الشعبي المحلي لسنة 1971 .

14/ قانون الحكم الشعبي المحلي لسنة 1981 .

15/ قانون الحكم المحلي لسنة 1991 .

16/ قانون الحكم المحلي لسنة 1992 .

17/ قانون المجلس الأعلى للبيئة لسنة 1992 .

الاتفاقيات والمعاهدات

1/ اتفاقية السلام الشامل لسنة 2005 م

2/ اتفاقية سلام دارفور (ابوجا) 2006

3/ اتفاقية سلام الشرق 2006

4/ اتفاقية خروج ولاية من الدعم الاتحادي الجاري

(صندوق دعم الولايات مع ولاية أعالي النيل)

التقارير

1/ تقارير اللجنة الفنية لإعداد مقترحات حول قسمة الموارد المالية بالسودان ، أغسطس 2000

2/ تقرير لجنة الخبراء الوطنيين لمجلس استشارات يونيكوز حول تخصيص الموارد المالية

لسنة 2006 .

3/ تقارير لجان خبراء مفوضية تخصيص ومراقبة الإيرادات المالية للقسمة الرأسية ، القسمة

الأفقية ، وتحديد الموارد القومية القابلة للقسمة .

4/ تقارير صندوق العائدات القومي بوزارة المالية والاقتصاد الوطني للأعوام ، 2007 . 2008

5/ تقارير اللجان حول أثر إلغاء الضرائب الزراعية علي الولايات

الملاحق

وفيما يلي يتم استعراض مراحل تطور إصلاح الضرائب المباشرة في السودان باعتبارها من مصادر الإيرادات القومية الهامة وتتم جبايتها وتحصيلها على مستوى المركز والولايات على النحو التالي .:

- 1904 صدور أول قانون للدمغة .
1905 قانون الدلالين والسماسة .
1913 قانون التجار لعام 1913 .
1919 قانون الدلالين والسماسة لسنة 1919 .
1921 تعديل قانون الوسطاء والبائعين بالمزاد لسنة 1919 .
1925 قانون التجارة لسنة 1925 .
1929 قانون تراخيص وضرائب الأعمال التجارية لسنة 1929 (بصدور هذا القانون تم إلغاء كل القوانين السابقة).
1964 قانون ضرائب الدخل الشخصي .
1965 تطبيق قانون الدمغة .
1967 قانون ضريبة الدخل لسنة 1967 .
1968 إصدار قانون جديد للدمغة .
1971 بصدور قانون ضريبة الدخل لسنة 1971 تم إلغاء القانون السابق لسنة 1967 .
1974 تم إصدار قانون ضريبة الأرباح الرأسمالية للمرة الأولى .
1980 صدور قانون ضريبة المبيعات للمرة الأولى .
1981 قانون ضريبة السودانين العاملين بالخارج .
1984 قانون الزكاة وضريبة الدخل سنة 1405 هـ .
1984 قانون العدالة الإجتماعية لسنة 1405 هـ .
1986 قانون الزكاة لسنة 1406 هـ وفصل الزكاة من مصلحة الضرائب .
1986 قانون ضريبة الدخل لسنة 1986 ، والذي كان ساريا منذ يناير 1985 م .
1987 لائحة تنظيم قانون ضريبة الدخل لسنة 1986 م .
1991 ضريبة الدخل من الزراعة .
1991 تعديل قانون ضريبة الدخل لسنة 1986 م .
1992 تعديل قانون الدمغة لسنة 1992 م .
1994 تعديل قانون ضريبة السودانين العاملين في الخارج .
1994 تعديل قانون الدمغة .

- 1995 تعديل قانون ضريبة الدخل لسنة 1986م.
- 1995 تعديل قانون ضريبة الأرباح الرأسمالية.
- 1995 تعديل قانون ضريبة المبيعات.
- 1995 إصدار قانون ضريبة التنمية.
- 1996 تعديل قانون ضريبة الدمغة.
- 1996 تعديل قانون ضريبة الدخل.
- 1997 إصدار قانون ضريبة الدفاع.
- 1998 تعديل قانون ضريبة الدخل (تخفيض الفئات).
- 1999 تعديل قانون ضريبة الدخل (تخفيض الفئات).
- 1999 إلغاء قانون ضريبة الدفاع.
- 1999 إصدار قانون ضريبة القيمة المضافة.
- 1999 إلغاء قانون ضريبة المبيعات.
- 1999 تعديل قانون ضريبة السودانيين العاملين بالخارج (تخفيض الفئات).
- 2000 تعديل قانون ضريبة الدخل (تخفيض الفئات).
- 2001 تعديل قانون الدمغة.
- 2001 إلغاء قانون ضريبة التنمية.
- 2005 إلغاء مساهمة العاملين بالخارج عدا المهنيين.